mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح سلم الوصول إلى الضروري من الأصول || 41 || د. البشير عصام المراكشي

البشير عصام المراكشي

بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:05

اما بعد فان اصدق الحديث كلام الله تبارك وتعالى وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وعلى اله وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة قال صفة المفتي والمستفتي - 00:00:28

يكون ذو الاشتاء غزير العلم اصلا وفرعا مع حسن الفهم يفسر السنة والكتاب ويعرف اللغة والاعراب وكاملا ادلة مجتهدة والشرط في السائل ان يقلد وهو الذي يقبل ما قد قيل من غير ان يرى له دليلا - 00:00:46

الكلام هنا على المفتي والمستفتي فاول ما ذكره شرط المفتي فقال يكون ذو الافتاء غزيرة لعلمي ان يكون المفتي ذا علم جم كثير اصلا وفرعا اي يجب ان يكون عالما باصول الفقه وفروعه. فاما اصول الفقه فلا بد من ذلك لان - 00:01:09

الاصول كما ذكرنا مرارا هي الة الاجتهاد واه بها يستطيع ان يفتي ثم الفروع لانه محتاج الى معرفة فتاوى من سبقه الفروع الفقهية التي ذكرها من سبقه من العلماء فمعرفته بالمسائل الفقهية - 00:01:35

اه مع معرفته لقواعد الفقه القواعد الفقهية الناظمة لهذه المسائل الفرعية وليس المقصود حفظ وليس المقصود حفظ هذه المسائل الفروعية وانما ان يعرف جملة صالحة منها ثم ان يكون قادرا على - 00:02:01

اه معرفتي او ايجاد ما يحتاج اليه عند الفتوى التي تطرح عليه بحيث يكون قادرا على النظر في كتب الفقه والبحث فيها لمعرفة آآ ما ما يشبه الفتوى التي تعرض عليه - 00:02:24

اصلا هو فرعن مع حسن الفهم اي يحتاجوا لا شك ان يكون هذا المفتي اه حسن الفهمي جيد القريحة آآ قادرا على التعامل مع آآ الوقائع المستجدة والنوازل الحادثة آآ فاهم - 00:02:43

بل لواقعه مدركا له آآ حسن حسن التنزيل لامور الفقه وآآ مباحث الفقهاء على هذا الواقعي اه عالما باحوال الناس الذين يستفتون عالما بما يصلحون عليه وما لا يصلحون وما اشبه ذلك من الامور الداخلة في - 00:03:04

معنى قوله مع حسن الفهم وقوله آآ يفسر السنة والكتابة اي اه لابد ان يكون هذا المفتي عارفا بالسنة والكتاب وليس المقصود بذلك ان يكون حافظا لجميع القرآن ولا من باب اولى ان يكون حافظا لجميع الاحاديث - 00:03:25

فأما القرآن فممكن حفظه ويحفظه خلق من الناس قديما وحديثا واما حفظ كل السنة فهذا محال ولان السنة كثيرة جدا ومتفرقة في كتب متعددة ولذلك لا يمكن ان يقال عن حافظ من الحفاظ - 00:03:49

من المتقدمين فضلا عن المتأخرين انه يحفظ السنة كلها بل كما قال الشافعي رحمه الله تعالى ان هذا ان السنة لا يحيط بها الا نبي اي على جهة الخلق للعادة اما على جهة المعتاد عند الناس فهذا غير ممكن - 00:04:08

ولذلك فمعنى قوله آآ يفسر السنة والكتابة اي يعرفوا اه السنة والكتاب يعرف الاستنباط منهما لانهما اصل الادلة فلا شك ان الادلة الاصولية التي ذكرنا انفا كثيرة. ولكن اصل هذه الادلة واساسها هو الكتاب والسنة. فكل الادلة - 00:04:26

ترجع الى الكتاب والسنة فيحتاج الى ان يكون عارفا بطرق ومناهج تفسير اه الايات القرآنية خاصة منها ما يسمى ايات الاحكام علما

بان الحكم الفقهي قد يناط باية اه ليست من ايات الاحكام كما قد اشرنا الى ذلك من قبل. فالقرآن كله اه - 00:04:48
يمكن ان تستنبط منه الاحكام الفقهية لكن لا شك ان بعض الايات آآ اظهر في ذلك وهي التي تسمى آآ ايات الاحكام. وايضا حديث خاصة الأحاديث التي تسمى احاديث الأحكام والتي جمعها جماعة من اهل العلم - 00:05:11
اه وبالطبع حين نقول جمعها اي جماعة طرفا صالحا منها والا فجمع احاديث الاحكام ممتنع. كما نجده مثلا في ملتقى الاخبار وكما نجده في بادلة الاحكام وكما نجد في بلوغ المرامي وما اشبه ذلك من محاولات الحفاظ جمع احاديث الاحكام - 00:05:28
ثم اه ويعرف اللغة والاعراب وهذا لا شك انه مطلوب لان اه المجتهد ينبغي ان يكون عارفا بقدر صالح من اللغة والنحو واللغة لان القرآن والسنة كلاهما آآ العربية الفصيحة بلسان العرب - 00:05:47
فمن كان آآ غير عارف باللغة العربية لم يمكنه معرفة كتاب الله عز وجل. وقد اشرنا خلال دراسة علم اصول الفقه الى ان كثيرا من المباحث والمسائل الاصولية هي في الاصل - 00:06:12
هي في الاصل مسائل لغوية اخذها الاصوليون وآآ اكثروا الكلام فيها وآآ نموها وزادوا فيها فمن كان متمكنا من اللغة امكنه الرسوخ في فهم الكتاب والسنة ومن كان ضعيفا في اللغة - 00:06:28
لم يمكنه ذلك كما لا يخفى والنحو ايضا لان اه المعاني تختلف باختلاف اوجه الاعراب كما هو معلوم. فمعاني اه كثيرة من الايات القرآنية الاحاديث النبوية تختلف عند اختلاف آآ اوجه الاعراب فيها فلابد من معرفة اللغة والاعراب - 00:06:46
ثم قال وكاملا ادلة مجتهدة. اي ينبغي ان يكون كاملا في معرفة اه اه ادلة الاجتهاد وعبر في الاصل بقوله كاملا في الة الاجتهاد ان يكون كامل الالة في الاجتهاد - 00:07:11
اي اه تتوفر فيه شروط الاجتهاد المعروفة اه خاصة من جهة كمال الالة في ذلك. وهو صحة الفهم وجودة الذهن وما اشبه ذلك هذا كله اذا كان من قبيل المجتهد المطلق. وان كان من قبيل مجتهد المذهبي فيحتاج ان يكون متمكنا من آآ - 00:07:28
مذهب امامه عارفا باصوله وقواعده اه مطلعا على كتب الفتوى فيه وعلى كتب الفقه والاصول فيه. اه فاهما لكلام امامه وكلام ائمة المذهب كلهم عارفا راجح اقوالهم من مرجوحها اه الى غير ذلك من اه الشروط التي تشترط في مجتهد المذهب - 00:07:52
نعم وكاملا ادلة مجتهدة يعني مجملا هذه هي الاشياء التي تشترط في المفتي اما المستفتي قال والشرط في السائل ان يقلد وهو الذي يقبل ما قد قيل من غير ان يرى له دليلا. اي - 00:08:18
يشترط في المستفتي ان يكون مقلدا اي ان يكون من اهل التقليد ومعنى ذلك الا يكون من اهل الاجتهاد وهذا يقتضي ان المجتهد لا يقلد آآ المجتهد لا ينبغي ان يقلد والمجتهد لا ينبغي ان يستفتي غيره وانما يعمل بفتوى - 00:08:38
نفسه فانه يجتهد فيفتي نفسه الا في المسائل التي لا يستطيع فيها الاجتهاد لعلة عارضة لان الاجتهاد يتجزأ على الصحيح فيمكن ان يحكم على امام معين بانه مجتهد لكن لا يلزم من ذلك انه آآ مجتهد في جميع مسائل - 00:09:03
شريعتي بل يمكن ان يجتهد في جلها ثم في بعض المسائل لا يستطيع الاجتهاد لقصور في الالة او ضعف في آآ في وصول الدليل اليه او عدم قدرة او اه ندرة زمان او ما اشبه ذلك فحينئذ - 00:09:23
يمكنه ان يقلد غيره واذا كان مقلدا لغيره في خصوص هذه المسألة او في خصوص هذه المسائل فانه يكون مستفتيا ايضا يجوز له ان يستفتي ان يستفتي في هذه المسائل لانه قد صار فيها من - 00:09:41
التقليدي. فالمقصود ان من شرط المستفتي اذا ان يكون من اهل التقليد اه المقلد ما هو عرفه قال وهو الذي يقبل ما قد قيل من غير ان يرى له دليلا اي - 00:09:56
المقلد هو الذي يقبل قول القائل دون حجة الذي يقبل ما قد قيل لقول القائل من غير ان يرى له دليلا اي دون حجة دون برهان ودون دليل. والتقليل في الاصل من القلادة وهي ما يوضع في - 00:10:12
عنقي فكان المقلد اه يعني كأن المقلد يكون متبعا لهذا المجتهد مفوضا امره اليه فلاجل ذلك سمي مقلدا. وآآ معناه وتعريفه قلناه هو قول القائل اه هو قبول قول القائل دون حجية - 00:10:36

فالمقلد يأتي عند المجتهد فيسأله هل يجوز كذا او لا يجوز كذا؟ يقول له يجوز يأخذ المستفتي المقلد هذا الحكم دون ان يسأل عن حجته. واذا تبرع المجتهد بذكر الحجة فبها ونعمة - 00:11:02

لكن اذا لم يتبرع بذلك فلا يطالب المجتهد بذكر الحجة ولا شك ان له حجة لا شك انه انطلق في فتواه من برهان او من دليل. لكن لا يلزم ان يذكر هذا البرهان لمن يقلده او من يستفتيه - 00:11:24

ثم هذا المقلد لا يفهم هذا الدليل قد يفهم بعض الادلة ولا يفهم اكثرها ولاجل ذلك فانه يعتمد على حجة اجمالية لا تفصيلية. وحجته الاجمالية هي ان انه يقول انا مقلد - 00:11:39

وواجبي في الشرع ان اتبع قول المجتهد في ما اسأله عنه. فحينئذ يسأل المجتهد فيجيب المجتهد ويأخذ قوله دون ان يذكر على ذلك دليلا تفصيليا يكفيه الدليل الاجمالي كما ذكرنا - 00:12:00

اه وهو الذي يقبل ما قد قيل من غير ان يرى له دليلا. على هذا التعريف يكون قبول قول النبي صلى الله عليه وسلم او يسمى اه قبول قول النبي صلى الله عليه وسلم تقليدا. لان هذا التعريف ينطبق عليه - 00:12:22

اه وعلى كل حال هذه المسألة هي مسألة اصطلاح لا ينبغي الخوض فيها كثيرا لانها لا ينبني عليها شيء. هل اه يسمى اتباع قول النبي صلى الله عليه وسلم تقليدا او لا يسمى تقليدا هذا في الحقيقة - 00:12:41

ليس آآ وراءه كبير عمل خاصة بالنسبة للمبتدئ الذي ينظر في هذه المسائل ثم بعد ذلك انتقل الى ذكر الاجتهاد فقال الاجتهاد بذلك المجهود اي طاقة لتبلغ المقصود فالاجتهاد ما هو؟ هو بذل الوسع - 00:12:55

بذل المجهود للوصول الى غرض مقصود معين بذلك المجهود اي طاقة لتبلغ المقصود والمقصود هنا هو الاستنباط الشرعي اي استنباط الاحكام من ادلتها الشرعية فإذا المجتهد هو الذي يبذل الجهد - 00:13:15

في استخراج الاحكام من الادلة الشرعية ويحصل بذلك ظنا بهذه الاحكام ثم ذكر شرطه فقال وشرط من يجتهد التبحر وفرنة كاملة تبصر وان يكون كامل الادلة محصلا من العلوم جملة من الفروع والاصول والادب - 00:13:40

ليسهل استنباط ما له طلب اه فان اصابه. اذا هذه بعض شروط المجتهد يعني يشترط في المجتهد ان يكون متبحرا في العلوم ومعنى التبحر هو الاحاطة بها وخوض غمارها وعدم الاكتساء - 00:14:03

آآ الوقوف عند ساحلها بل لابد من خوض لججها فالتبحر في العلو هذه اولى ولاحظ انه يقول العلو ما قال الفقه فقط او الاصول فقط؟ لانه في الحقيقة الاجتهاد يحتاج فيه الى العلوم كلها. العلوم الشرعية كلها - 00:14:22

آآ وهذا الذي عليه الائمة منذ زمن بعيد. فان حتى ما يشترطه الاصوليون في الاجتهاد آآ من قولهم مثلا عليه ان يحفظ من ايات الاحكام كذا ومن احاديث الاحكام كذا وعليه ان يعرف كذا فيخصون امور - 00:14:42

معينة يحصل بها الاجتهاد هذا عمليا غير معمول به بواقع الناس بل اذا نظرت الى المجتهدين سواء كانوا ممن ادعوا الاجتهاد المطلق او ممن هم اه من مجتهد المذاهب اقصد من المتأخرين. كل هؤلاء تجد ان عندهم تبحرا في العلوم كلها من تفسير ومن علوم القرآن - 00:15:02

وعلوم السنة والفقه والاصول وعلوم العربية ونحو ذلك ثم لابد ان يكون كامل الفطنة كما اشرنا الى ذلك من قبل. وان يكون عارفا بالادلة وان يكون اه عارفا مجموعة من العلوم التي ذكرناها من قبل هذا بالنسبة للمجتهد المطلق وذكرنا ايضا انه بالنسبة مجتهد المذهبي لابد من ان يكون قادرا على - 00:15:25

اه تخريج الفروع غير المنصوصة على الاقوال المنصوصة لامامه. فمثلا مجتهد المذهب المالكي يجد ان مالكا افتى في المسألة الفلانية بكذا. عنده نصوص مثلا يجدها في المدونة او غيرها من - 00:15:52

الامهات فحين ترد عليه النازلة اه يخرج اه الحكم الشرعية على قول الامام على نص الامام فهو ليس مجتهدا مطلقا اي لا يرجع الى الكتاب والسنة وانما يرجع الى اقوال الامام آآ الى غير ذلك ويعني الاجتهاد ذكروا فيه آآ مراتب فذكروا المجتهد المطلق ومجتهدا - 00:16:10

مذهب مذهبي وهو الذي ذكرت الان وهنالك ايضا آآ مجتهد الفتوى وهو الذي آآ يعني آآ يعرف مذهب فامامه معرفة جيدة ويمكنه ان يخرج قولا على اخر الى اخره ثم ذكر آآ قضية الاصابة قال وآآ فان اصاب فله اجران - 00:16:37

وفي الخطأ اجر بلا نقصان وفي الفروع واحد مصيب وقيل كل كل وقيل كل باذل يصيب اما اصول الدين فالمصيب لا يكون الا واحدا اذا هادي قضية الاصابة والاجر ما ينبغي ان نعرفه هو ان المجتهد في الفروع اي في الفقهيات - 00:17:02

اذا اجتهد واصاب فله اجران اثنان اجر الاجتهاد واجر الاصابة واذا اجتهد واخطأ فله اجر واحد هو اجر الاجتهاد فقط مع كونه محصلا لاجر واحد فهذا لا يعني انه اثم لخطئه بل لا يكون اثما - 00:17:31

هذا اذا كان ذا اهلية للاجتهاد هذه اولا ولم يقصر في الاجتهاد واضح؟ فلابد من هذين الامرين اما اذا كان غير اهل للاجتهاد يعني كحال كثير من الناس اليوم الذين يجتهدون وهم ليسوا اهلا للاجتهاد. فهؤلاء اذا اخطأوا يأثمون - 00:17:51

وثانيا انه مع كونه اهل الاجتهاد ان لا يكون قد قصر يعني ان يكون قد بذل جهده لان الاجتهاد هو هذا الاجتهاد هو بذل الجهد كما ذكرنا فاذا فرضنا انه اهل للاجتهاد لكنه لم يبذل جهده بل قصر في اجتهاده ما احاط بالادلة ما بحث جيدا ما كذا - 00:18:13

فاذا اخطأ فانه يأثم لتقصيره. لا يخطأ لا يأثم لخطئه وانما يأثم لتقصيره في الاجتهاد وهذا كله مأخوذ من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران وان اجتهد فاخطأ فله اجر واحد. وان كان هذا في الحاكم اللي هو المقصود به في الشرع هو القاضي لكن - 00:18:32

هذا يصلح للمجتهد ايضا فالحديث يدل على ان اه المجتهدة في الفروع يمكن ان يكون مصيبا ويمكن ان يكون مخطئا. وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم حال المصيب وحال المخطئ. وهذا يدل - 00:18:56

على ان الصحيح في المسألة الاصولية المعروفة وهي هل كل مجتهد مصيب؟ ان الصحيح انه ليس كل مجتهدين مصيبة والمقصود بذلك الاصابة بمعنى اصابة اصابة الحق في نفس الامر فلا شك انه ليس كل مجتهد مصيبا. اذا كان المقصود بالاصابة اصابة الحق في نفس الامر - 00:19:18

اما اذا اريد بالاصابة اه اه عدم الإثم والإصابة في ظاهر الأمر لا في نفس الأمر فهذا لا شك ان كل ان كل مجتهد يكون مصيبا وادي مسألة لا ينبغي اطالة الكلام فيها - 00:19:44

فكل مجتهد اه فليس كل مجتهد في الفروع مصيبة. وهذا معنى قوله وفي الفروع واحد مصيب وقيل كل باذل يصيبه هذا القول المضعف ضعفه بقوله قيلا اي قيل كل باذل كل من يبذل جهده يصيب - 00:20:00

لكن الصحيح هو التفريق بين معنيي الاصابة كما ذكرت ذلك انفا هذا في الفروع واما في اصول الدين فليس كذلك. الاصول المقصود بها العقائد. ولذلك قال اما اصول الدين فالمصيب لا يكون الا واحدا - 00:20:20

فاذا في العقائد المصيب واحد لي اه لانه لو قلنا بان كل مجتهد مصيب في العقائد لادى ذلك الى ان تكون اقوال المختلفين في العقائد المختلفة من الطوائف المختلفة ان يكون جميع هؤلاء مصيبين كما يقولوا - 00:20:38

اه جماعة من المعاصرين الذين يعني يقولون بنسبية اه الحق في اه العقيدة وفي غيرها. فتراهم يصوبون حول جميع الطوائف هذا كله خطأ ولم يقل به احد من المتقدمين من اية طائفة معتبرة - 00:21:01

فاذا هذا في اصول الدين لكن الكلام هنا انما هو في قطعيات العقائد وفي اصولها الكبرى. لا في فروعها لان الصحيح ان العقائد ايضا تنقسم الى اصول وقطعيات ويقينيات والى فروع اه يحتمل الاجتهاد - 00:21:19

والاختلاف فيها فما كان من فروع العقائد آآ اجتهاديا يقبل الاختلاف فايضا يدخل فيه آآ الخلاف السابق في هل كل مجتهد مصيب او لا وبذلك يكون قد انتهى من هذه المنظومة - 00:21:39

المتعلقة باصول الفقه وهي منظومة صغيرة جدا من اصغر ما نظم به متن الورقات فقد اختصر كثيرا من مباحث الورقات وهي من افضل ما يبدأ به المبتدأ في هذا الفن - 00:22:01

لذلك قال قد كمل اي انتهى هذا المتن ثم ذكر اه اه يعني بعض الامور المتعلقة بهذه المنظومة قال في مسجد القطب الامام الجامعي

بحر المعارف الخضم الواسع محمد ابن - 00:22:15
المدني لا زال يرقى في مراقي السؤدد مؤيدا ورافعا مرفوعا وتابعا لجده متبوعا فذكر انه نظم هذه المنظومة في مسجد معين هو مسجد القطبي الامامي الجامع الجامع لبحر المعارف الخضم الخضم في الاصل هو البحر. الخضم الواسع - 00:22:32
محمد بن قاسم وهو محمد بن ابي القاسم الهاملي الشريف اي شريف النسبي لذلك قال فيما بعد وتابعا لجده متبوعا فهو منتسب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة النسب - 00:22:58
قال آآ محمد بن قاسم ذي المدد اي ذي الزيادة والبركة والخير من جهة العلم ونحو ذلك. لا زال يرقى في مرق السؤدد. دعا له بان يرقى ان يرتفع ويعلو - 00:23:16
في مراقي اي معارج السؤدد اي السيادة. مؤيدا اي منصورا ومعانا ورافعا مرفوعا اي رافعا لمن تابعه في علمه فضله ومرفوعا اي يعني يرفعه الله سبحانه وتعالى فهو مرفوع المنزلة والمرتبة عند الله عز وجل - 00:23:34
وتابعا لجده متبوعا تابعا للنبي صلى الله عليه وسلم لانه كما قلنا شريف نسبي وهو من اه يعني يتصل نسبه اه المولى ادريس اه ابن عبدالله الكامل ابن الحسن المثنى بن الحسن - 00:24:01
السبطي بن فاطمة الزهراء بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم والمولى ادريس هو المؤسس الدولة الادريسية المعروفة في بلاد المغرب آآ وتابعا لجده اي متابعا لسنة جده صلى الله عليه وعلى اله وسلم ومتبوعا - 00:24:19
اي لا زال متبوعا من اه كثير من الاتباع الذين يتابعونه ويقتدون به ويأتسون به ثم ختم بالحمد قال اختمه بالحمد والصلاة على النبي سيد السادات وهذا كله واضح لا يحتاج الى شرح واله وصحبه وقد سبق لنا هذا - 00:24:40
قال واله وصحبه الائمة وتابعيهم من جميع الامة ثم ذكر عام نظمي هذه المنظومة قال عام ثمان وثلاث مئة آآ عام ثمان وثلاثمئة من بعد الف قد مضت للهجرة اي عام الف - 00:25:01
وثلاث مئة وثمانية للهجرة نفع من قرأه بنية فانها المفتاح للعطية. اي يدعو بان ينفع الله عز وجل اه من قرأ هذه المنظومة بنية اي استحضر في ذلك نية التقرب الى الله عز وجل فان النية - 00:25:20
المفتاح للعطية هي مفتاح العطايا والمنح الالهية. ثم قال ابياته تسع وتسعون على عدد اسماء الهنا اي ابيات هذه المنظومة تسع وتسعون اه تسعة وتسعون بيتا اه عددها وافق عدد اه اسماء اه الهنا جل وعلا اي يقصد بذلك الاسماء الحسنى اشارة الى - 00:25:41
اه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة وهذا يعني على سبيل الاتفاق الذي ترجع بركته باذن الله عز وجل على عدد اسماء الهنا على. وبذلك نختم هذه المنظومة واذكر - 00:26:08
بان هذه المغومة هي اقل ما يمكن ان يعرفه الطالب في علم اصول الفقه. لانها اقل من الورقات بحكم انها اختصرت الورقات فلا تغني عن غيرها لكنها تصلح ان تكون مبتدأ - 00:26:28
للرقي في هذا الفن وقد حرصت خلال هذا الشرح على ان لا ادخل في كثير من المباحث والتفصيلات التي لا تصلح للمبتدئ ولا يعني ذلك ان هذه المباحث وان هذه التفصيلات ليست - 00:26:48
مفيدة في ذاتها لكن ليست مفيدة للمبتدئ فلو كنا ندرس متنا ارفع واعلى واطول واعقد فاننا حينئذ نحتاج الى ما هو آآ اعظم يعني نحتاج حينئذ الى ذكر هذه المباحث وآآ بحثها - 00:27:07
النظر فيها ولا شك ان هنالك يعني متون تأتي بعد هذا المتن اولا اتقان الورقات او بعد ذلك دراسة شرح من تروح الورقات المعتمدة كشرح الحطاب عليه ثم دراسة المتون المفصلة كمرتقى الوصول ومراقي السعودي والكوكب الساطع - 00:27:27
الجوامع ونحو ذلك من المتون المفصلة في هذا العلم ان هذا العلم كبير جدا وفيه مباحث كثيرة ثم يحتاج الى ممارسة ومذاكرة وبحث وجهد وهو يعني علم دقيق وفيه نوع من الصعوبة لكن ايضا يفتح على من فتح الله آآ ذهنه لهذا العلم. فالمقصود بهذا الكلام - 00:27:47
هو ان لا تظن انك قد درست اصول الفقه وانما غاية ما وصلت اليه هو انك علمت مباحث هذا العلم. وعرفت ما اه يقصد الناس حين

يتحدثون في هذا العلم وما مباحثه؟ ما تعريفه؟ ما اه يعني اه ابوابه - 00:28:13
وفصوله على جهة آآ الاختصار وآآ ايضا يكون ذلك آآ حافزا لك لكي تنتقل الى ما هو اعلى مما ذكرته لك انفا واسأل الله عز وجل لي ولك العلم النافع والعمل الصالح واقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم والحمد لله رب - 00:28:34
عالميين - 00:28:54